

الصفحة (2)

الدرس
8

أهداف الدرس

1. أَنْ أتعرفَ عنايةَ الإسلامِ بنظافةِ البدنِ والثيابِ .
2. أَنْ أستنتجَ أَنَّ نظافةَ ثوبِ الإنسانِ ليستَ مِنَ الكبرِ .
3. أَنْ أحرصَ عَلَى نظافةِ بدني وثيابي .

تمهيد

رَغِبَ الإسلامُ فِي تَعَهُدِ الجِسْمِ وَالثِّيَابِ بِالتَّنْظِيفِ تَعْوِيدًا لِلْمُسْلِمِ عَلَى الطَّهَارَةِ وَالْجَمَالِ، حَتَّى يَبْدُو فِي أَحْسَنِ مَنَظَرٍ وَأَجْمَلِ صُورَةٍ، وَيَجْمَعَ بَيْنَ جَمَالِ الظَّاهِرِ وَالْبَاطِنِ. فَبِمَ تَتَحَقَّقُ نَظَافَةُ الجِسْمِ وَالثِّيَابِ؟

النصوص الشرعية

– قال الله تعالى: ﴿وَتِيَابَاكُمْ فَهَبْكُمْ﴾ [المدثر: 4].

– عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: أَتَانَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَرَأَى رَجُلًا شَعْنًا قَدْ تَفَرَّقَ شَعْرُهُ، فَقَالَ: «أَمَا كَانَ يَجِدُ هَذَا مَا يُسْكُنُ بِهِ شَعْرَهُ». وَرَأَى رَجُلًا آخَرَ وَعَلَيْهِ ثِيَابٌ وَسِخَةٌ، فَقَالَ: «أَمَا كَانَ هَذَا يَجِدُ مَا يَغْسِلُ بِهِ ثَوْبَهُ» [سنن أبي داود].

– عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ:

«مَنْ نَامَ وَفِي يَدِهِ غَمْرٌ وَلَمْ يَغْسِلْهُ فَأَصَابَهُ شَيْءٌ فَلَا يُلُومَنَّ إِلَّا نَفْسَهُ» [سنن أبي داود].

الْفَهْمُ

الشرح:

– شَعْنًا: مُتَفَرِّقًا شَعْرُهُ.

– يُسَكِّنُ بِهِ شَعْرَهُ: مَا يَلْمُ شَعْنَهُ وَيَجْمَعُ تَفَرُّقَهُ.

– غَمَرٌ: دَسَمٌ مِنَ اللَّحْمِ.

استخلاص المضامين:

1. بِمِ أَمَرَ اللّٰهُ تَعَالٰى فِي الْآيَةِ؟

2. إِلَّا مَ يُرْشِدُ النَّبِيُّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي

الْحَدِيثَيْنِ؟

التَّحْلِيلُ

اشْتَمَلَ الدَّرْسُ عَلَى مَا يَأْتِي:

أَوَّلًا: نَظَافَةُ الْجِسْمِ

لِيَكُونَ الْجِسْمُ نَظِيفًا وَطَاهِرًا شَرَعَ الْإِسْلَامُ جُمْلَةً مِنَ الْوَسَائِلِ الْمُحَقِّقَةِ لِذَلِكَ ، مِنْهَا:

– تَعَهُدُ الْجِسْمَ بِالْغُسْلِ وَلَوْ مَرَّةً فِي الْأُسْبُوعِ ، فَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «حَقٌّ لِلَّهِ عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ أَنْ يَغْتَسِلَ فِي كُلِّ سَبْعَةِ أَيَّامٍ يَغْسِلُ رَأْسَهُ وَجَسَدَهُ» [متفق عليه].

– غَسَلَ الْيَدَيْنِ قَبْلَ الْأَكْلِ وَبَعْدَهُ وَبَعْدَ الاسْتِيقَاضِ مِنَ النَّوْمِ ، فَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «إِذَا اسْتَيْقَظَ أَحَدُكُمْ مِنْ نَوْمِهِ فَلَا يَغْسِ يَدَهُ فِي الْإِنَاءِ حَتَّى يَغْسِلَهَا ثَلَاثًا؛ فَإِنَّهُ لَا يَدْرِي أَيْنَ بَاتَتْ يَدُهُ» [صحيح مسلم].

– تَنْظِيفُ الْفَمِ بِاسْتِعْمَالِ السَّوَاكِ وَالْمَوَادِّ الْمُرِيْلَةِ لِكُلِّ مَا يَغْلُو الْأَسْنَانَ مِنْ فَضَلَاتِ الطَّعَامِ ، فَعَنْ أَبِي أُمَامَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «تَسَوَّكُوا؛ فَإِنَّ السَّوَاكَ مَطْهَرَةٌ لِلْفَمِ ، مَرْضَاةٌ لِلرَّبِّ ، وَمَا جَاءَنِي جِبْرِيلُ إِلَّا أَوْصَانِي بِالسَّوَاكِ ، حَتَّى لَقَدْ خَشِيتُ أَنْ يُفَرِّضَ عَلَيَّ وَعَلَى أُمَّتِي» [سنن ابن ماجه].

– **تَنْظِيفُ الشَّعْرِ وَتَسْرِيحُهُ** مِنْ غَيْرِ إِسْرَافٍ فِي ذَلِكَ ، فَعَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ أَنَّ عَطَاءَ بْنَ يَسَارٍ أَخْبَرَهُ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الْمَسْجِدِ فَدَخَلَ رَجُلٌ تَأَثَّرَ الرَّأْسِ وَاللُّحْيَةِ ، فَأَشَارَ إِلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِيَدِهِ أَنْ أُخْرَجَ ، كَأَنَّهُ يَعْنِي **إِصْلَاحَ شَعْرِ رَأْسِهِ وَلِحْيَتِهِ** ، فَفَعَلَ الرَّجُلُ ، ثُمَّ رَجَعَ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أَلَيْسَ هَذَا خَيْرًا مِنْ أَنْ يَأْتِيَ أَحَدُكُمْ تَأَثَّرَ الرَّأْسِ كَأَنَّهُ شَيْطَانٌ» [الموطأ].

– **تَقْلِيمُ الْأَظْفَارِ** ، فَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «الْفِطْرَةُ خَمْسٌ – أَوْ خَمْسٌ مِنَ الْفِطْرَةِ – الْخِتَانُ ، وَالِاسْتِحْدَادُ ، وَتَقْلِيمُ الْأَظْفَارِ ، وَنَتْفُ الْإِبْطِ ، وَقَصُّ الشَّارِبِ» . [متفق عليه].

ثَانِيًا: نَظَافَةُ اللَّبَاسِ

أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَى الْإِنْسَانِ بِاللَّبَاسِ ، وَأَمَرَهُ بِالْعِنَايَةِ بِتَطْهِيرِهِ وَجَمَالِهِ ، قَالَ تَعَالَى: ﴿وَتِيَابًا لِكَهْفِهِمْ﴾ [المدثر:4] وَبَيَّنَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّ نَظَافَةَ الثِّيَابِ وَجَمَالَ الْهَيْئَةِ لَيْسَتْ مِنَ الْكِبَرِ ، فَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ مَنْ كَانَ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ ذَرَّةٍ مِنْ كِبَرٍ» . قَالَ رَجُلٌ: إِنَّ الرَّجُلَ يُحِبُّ أَنْ يَكُونَ ثَوْبُهُ حَسَنًا وَنَعْلُهُ حَسَنَةً . قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ جَمِيلٌ يُحِبُّ الْجَمَالَ ، الْكِبَرُ بَطَرُ الْحَقِّ وَغَمَطُ النَّاسِ» [صحيح مسلم].

وَتَتَأَكَّدُ الْعِنَايَةُ بِالتَّجَمُّلِ وَنَظَافَةِ الْمَلْبَسِ فِي الْمُنَاسَبَاتِ الْعَامَّةِ؛ كَالْجُمُعَةِ وَالْعِيدَيْنِ وَنَحْوِهِمَا ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ اغْتَسَلَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ **وَلَبِسَ مِنْ أَحْسَنِ ثِيَابِهِ** وَمَسَّ مِنْ طِيبٍ – إِنْ كَانَ عِنْدَهُ – ثُمَّ أَتَى الْجُمُعَةَ فَلَمْ يَتَخَطَّ أَعْنَاقَ النَّاسِ ، ثُمَّ صَلَّى مَا كَتَبَ اللَّهُ لَهُ ، ثُمَّ أَنْصَتَ إِذَا خَرَجَ إِمَامُهُ حَتَّى يَفْرُغَ مِنْ صَلَاتِهِ ، كَانَتْ كَفَّارَةً لِمَا بَيْنَهَا وَبَيْنَ جُمُعَتِهِ الَّتِي قَبْلَهَا» [سنن أبي داود].

التَّقْوِيمُ

1. أَذْكَرُ مَظْهَرَيْنِ مِنْ مَظَاهِرِ عِنَايَةِ الْإِسْلَامِ بِنِظَافَةِ الْبَدَنِ .
2. أَعْبُرْ عَنْ رَأْيِي وَأَعْلَلْ جَوَابِي:
- « يَدْعِي صَدِيقُكَ أَنْ التَّجَمَّلَ وَنِظَافَةَ الثِّيَابِ دَلِيلٌ عَلَى الْكِبَرِ »
3. اقْتَرَحْ سُلُوكَيْنِ مُحَقِّقَيْنِ لِنِظَافَةِ الْجِسْمِ وَاللِّبَاسِ .

تَوْظِيفُ الْمَكْتَسَبَاتِ

– أَبَيِّنُ السُّلُوكَ الْمُوَافِقَ لِقِيَمَةِ الطَّهَارَةِ وَالْمُخَالَفَ لَهَا:

السُّلُوكُ	سُلُوكٌ مُوَافِقٌ	سُلُوكٌ مُخَالَفٌ	أَقْدَمُ نَصِيحَةٍ لِمُصَاحِبِ السُّلُوكِ الْمُخَالَفِ
يَعْتَنِي أَسْتَاذُكُمْ بِنِظَافَةِ مَلْبَسِهِ ، وَيَحْرُصُ عَلَى الْإِكْتِسَادِ مِنْ ذِكْرِ اللَّهِ وَمَحَبَّةِ الْخَيْرِ لِلنَّاسِ			
شَابٌّ يُهْمِلُ شَعْرَهُ وَتَقْلِيمَ أَظْفَارِهِ مُدَّعِيًا أَنَّ ذَلِكَ مِنْ صِفَاتِ الْكَمَالِ			
يُهْمِلُ صَدِيقُكَ تَنْظِيفَ فَمِهِ وَأَسْنَانِهِ مُدَّعِيًا أَنَّ النِّظَافَةَ مَطْلُوبَةٌ مِنَ الْكِبَارِ فَقَطْ			
يَعْتَنِي أَخُوكَ بِتَطْهِيرِ بَاطِنِهِ بِالْإِيمَانِ ، وَيُهْمِلُ نِظَافَةَ ثَوْبِهِ			

الْإِعْدَادُ الْقَبْلِيُّ

1. أَحْفَظْ نُصُوصَ الدَّرْسِ الْمُوَالِي .
2. أَبْحَثْ عَنْ صِفَاتِ الْمَلَائِكَةِ وَوُظَائِفِهِمْ .